

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

. @ 397 @

الأول : - مجرد العناد ، فقد يخالف فيه مقتضى الطبع الحبلي ، فغيره أولي ؛ وعلى ذلك دل قوله تعالى : (^ وجدوا بها . . .) الآية وقوله تعالى : (^ ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق) وأسبابه ذلك . والغالب على هذا الوجه أن لا يقع إلا لغلبة هوى من حب دنيا أوجاه أو غيره ذلك ، بحيث يكون وصف الهوى قد غمر القلب ، حتى لا يعرف معروفاً ، ولا ينكر منكراً . .

الثاني : _ الفلتات الناشئة عن الغفلات التي لا ينجو منها البشر ، فقد يصير العالم بدخوله الغفلة غير عالم ، وعليه يدل عند جماعة قوله تعالى : (^ إنما التوبة على □ للذين يعملون السوء بجهالة فيم يتوبون من قريب . . .) الآية . وقال تعالى : (إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكرون فإذا هم مبصرون) ومثل هذا الوجه لا يعترض على أصل المسألة ، كما لا يعترض نحوه على سائر الأوصاف الجبلية ؛ فقد لا تبصر العين ، ولا تسمع الأذن ، لغلبة فكر أو غفلة أو غيرهما ، فترتفع في الحال منفعة العين والأذن ، حتى يصلب ، ومع ذلك لا يقال إنه غير مجبول على السمع والإبصار ، فما نحن فيه كذلك . .

الثالث : - كونه ليس من أهل هذه المرتبة ، فلم يصير العلم له وصفاً أو كالوصف ، مع عده من أهلها ، وهذا يرجع إلى غلط في اعتقاد العالم في نفسه ، أو اعتقاد غيره فيه ، ويدل عليه قوله تعالى : (^ ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدي من □) . وفي الحديث : (إن □ لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس) (إلى أن قال : () اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) (وقوله : () ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، أشدها فتنة على أمتي الذين يقيسون الأمور بآرائهم) (الحديث .